

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها البريد الالكتروني من اتحاد الغرف السعودية بتاريخ (٢٠٢٦/٤/٦ م) والمشار فيه إلى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (٢٥٣٨٩/٣٨/١) وتاريخ (١٧/١٠/١٤٤٧هـ) المتضمن تعميم الهيئة رقم (١٠) لعام ٢٠٢٦ م بشأن زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين.

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ (٢٠٢٥/٧/١٤هـ)، وتعديلاته.
 ٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ (١١/٦/١٤٣٩هـ).
 ٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠) للعام ٢٠٢٥ م، ورقم (٤) للعام ٢٠٢٤ م.
- فقد تقرر ما يلي:

أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين في ميناء الملك فهد الصناعي بينبع وفقاً للآتي:

١. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمسطحات والمقطورات وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٢٠) يوماً.
٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمسطحات والمقطورات لفئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (١)، (٥)، (٧)، حتى (٢٠) يوماً.
٣. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الوارد الفارغ) للحاويات والمسطحات والمقطورات حتى (٢٠) يوماً.

ثانياً: التنفيذ

يعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ (٢٠٢٦/٤/٥ م)، ولمدة شهرين.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

تعميم

920024555



@AsharqiaChamber

info@chamber.org.sa
www.chamber.org.sa